

النهاية في غريب الأثر

{ أمن } ... في أسماء الله تعالى [المؤمن] هو الذي يَصْدُقُ عبادَه وعِدَه : فهو من الإيمان : التَّصديق أو يؤمِّنهم في القيامة من عذابه فهو من الأمان والأمن ضد الخوف .

(ه) وفيه [نَهْرَانِ مؤمنان ونهرانِ كافرين أما المؤمنان فالنَّيْلُ والفرات وأما الكافران فَدَجْلَة ونَهْرٌ بِلَاخٍ] جعلها مؤمنين على التَّشْبِيهِ لأنهما يَغِيضَانِ على الأرض فيَسْقِيَانِ الحرث بلا مَؤُونَةٍ وكُلَّغَةً وجعل الآخرَ يَنْ كافرَين لأنهما لا يَسْقِيَانِ ولا يُنْذِتَفَعُ بهما إلاَّ بمؤونة وكُلَّغَةٍ فهذان في الخير والنَّفْعُ كالمؤمنين وهذان في قِلَّةِ النفع كالكافرين .

(س) ومنه الحديث [لا يزني الزاني وهو مؤمن] قيل معناه الذَّهْيُ وإن كان في صورة الخَبَرِ . والأصل حذف الياء من يزني أي لا يَزْنِي المؤمن ولا يَسْرِق ولا يَشْرَب [فإنَّ هذه الأفعال لا تليق بالمؤمنين . وقيل هو وعيد يُقصد به الردع كقوله صلى الله عليه وسلم [لا إيمان لمن لا أمانة له] [والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده] . وقيل معناه لا يزني وهو كامل الإيمان . وقيل : معناه إن الهَوَى يُغَطِّي الإيمان فصاحب الهَوَى لا يَرَى إلاَّ هَوَاهُ ولا ينظر إلى إيمانه الذَّهْيُ له عن ارتكاب الفاحشة فكأن الإيمان في تلك الحالة قد انعدم . وقال ابن عباس رضي الله عنهما [الإيمان نَزَهٌ فإذا أذنب العبدُ فارقه] .

(س) ومنه الحديث الآخر [إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان فكان فوق رأسه كالطُّلَّةِ فإذا أفلح رجَعَ إليه الإيمانُ] وكل هذا محمول على المجاز ونَفْيِ الكمال دون الحقيقة في رفع الإيمان وإبطاله .

- وفي حديث الجارية [أَعْتَقَهَا فإنها مؤمنة] إنما حكم بإيمانها بمجرد سؤاله إيَّاهَا أين الله وإشارتِهَا إلى السماء وقوله لها مَنْ أنا فأشارت إليه وإلى السماء تعني أنت رسول الله . وهذا القدر لا يكفي في ثبوت الإسلام دُونَ الإقْرَار بالشهادَتَيْنِ والتَّبَرُّؤُ من سائر الأديان . وإنما حَكَمَ بذلك لأنه صلى الله عليه وسلم رأى منها أمارَةَ الإسلام وكونَهَا بين المسلمين وتحت رِيقِ المسلم . وهذا القدر يكفي عِلْمًا لذلك فأن الكافر إذا عُرِضَ عليه الإسلام لم يُقْتَصَرْ منه على قوله إني مسلم حتى يَصْرِفَ الإسلام بكماله وشرائطه فإذا جاءنا من نَجَّهْهَل حالَه في الكفر والإيمان فقال إني مسلم قَبِلْناه فإذا كان عليه أمارَةُ الإسلام من هَيْؤَةٍ وشارَةٍ : أي حُسْنٍ ودارٍ كان قَبُولُ قوله

أولَى بل نحكمُ عليه بالإسلام وإن لم يَقُل شيئاً .

- وفيه [ما من نَبِيٍّ إلا أُعْطِيَ من الآيات ما مثْلُهُ آمَنَ عليه البشر وإنما كان الذي أُتِيَتْهُ وَحْياً أو حاه الله إليَّ] أي آمَنُوا عند معاينة ما آتاهم الله من الآيات المعجزات . وأراد بالوَحْيِ إعجاز القرآن الذي خُص به فإنه ليس شيء من كُتُب الله تعالى المنزلة كان مُعْجزاً إلا القرآن .

(ه) وفي حديث عقبة بن عامر [أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص] كأنَّ هذا إشارةٌ إلى جماعة آمنوا معه خَوْفاً من السيف وأنَّ عَمَرًا كان مُخْلِصاً في إيمانه . وهذا من العامِّ الذي يُراد به الخاصُّ .

- وفي الحديث [النَّجُومُ أَمَنَةُ السماء فإذا ذهبَت النجوم أتى السَّمَاءَ ما تُوَعِدُ وأنَّا أَمَنَةُ لأصحابي فإذا ذهبَت أتى أصحابي ما يُوَعِدُونَ وأصحابي أَمَنَةُ لَأُمَّتِي فإذا ذهب أصحابي أتى أُمَّتِي ما تُوَعِدُ] أراد بِوَعْدِ السماء انشِقاقها وذهابها يوم القيامة . وذهابُ النَّجُومِ تَكْوِيرُها وانْدَارُها وإِعْدَامُها . وأراد بِوَعْدِ أصحابه ما وَقَعَ بِأَيْنِهِمْ من الفِتَنِ . وكذلك أراد بِوَعْدِ الأمة . والإشارة في الجُملة إلى مَجِيءِ الشَّرِّ عند ذهاب أهل الخير فإنه لما كان بين أَطْهَرِهِمْ كان يُبَيِّنُ لهم ما يختلفون فيه فاما تَوُفِّيَّ جَنَاتِ الآراءِ واخْتَلَفَتِ الأَهْوَاءُ فكان الصحابة رضي الله عنهم يُسَنِّدُونَ الأَمْرَ إلى الرسول صلى الله عليه وسلم في قولٍ أو فعلٍ أو دلالةٍ حَالٍ فلما فُقِدَ قَلْبَاتُ الأنوارِ وقَوَرِيتِ الطُّلُومُ . وكذلك حال السماء عند ذهاب النَّجُومِ . والأَمَنَةُ في هذا الحديث جمع أمين وهو الحافظ .

- وفي حديث نزول المسيح عليه السلام [وَتَقَعُ الأَمَنَةُ فِي الأَرْضِ] الأمانة ها هنا الأَمَنُ كقوله تعالى [إِذْ يَبْغُشَاكُمُ الذُّعَاسُ أَمَدَةً مِنْهُ] يُرِيدُ أَنْ الأَرْضُ تَمُوتَ تَلَيُّهُ بِالْأَمَنِ فلا يخاف أحداً من الناس والحيوان .

(ه) وفي الحديث [المؤذِّنُ مُؤْتَمَنٌ] [مُؤْتَمَنٌ] (الزيادة من اللسان) القوم : الذي يَثْبِقُونَ إليه وَيَتَّخِذُونَهُ أَمِيناً حافظاً . يُقَالُ أَوْ تُمِنَ الرَّجُلُ فهو مُؤْتَمَنٌ يعني أن المؤذِّنَ أَمِينُ الناسِ على مَلَاتِهِمْ وَمَصِيحَاتِهِمْ .

- وفيه [المجالس بالأمانة] هذا نَدَبٌ إلى تَرْكِ إعادة ما يَجْرِي في المجلس من قول أو فِعْلٍ فكأنَّ ذلك أمانةٌ عند من سَمِعَهُ أو رآه . والأمانة تقع على الطَّاعَةِ والعِبَادَةِ والودِيعَةِ والثقةِ والأمانِ وقد جاء في كل منهما حديث .

(ه) وفيه [الأمانة غنى] أي سَيَبُّ الغِنَى . ومعناه أن الرجل إذا عُرِفَ بها كَثُرَ مُعَامَلُوهُ فَصار ذلك سَبَباً لَغِنَاهُ .

- وفي حديث أشرط الساعه [والأمانة مغنما] أي يرى من في يده أمانة أن الخيانة فيها

غنيمه قد غنمها .

- وفيه [الزرع أمانة والتّـاجر فـاجر] جـعل الزّـرع أمانةً لسلامتـه من الآفات التي تقـع في التّـجارة من التّـزيـد في القول والحلف وغير ذلك .

(س) وفيه [أسـتـودـعُ اللّـه دـينـك وأمانـتك] أي أهـلـك ومـن تـخـلـفـه بـعدك منهم ومـالـك الذي تـودـعـه وتـسـتـحـفـظـه أمـينـك ووـكـيلـك .

(س) وفيه [من حلف بالأمانة فليس منـاً] يـشـبـه أن تكون الكراهية فيه لأجل أنه أـمر أن يـحـلف بأسماء اللّـه وصفاته . والأمانة أـمر من أموره فـنـهـوا عنها من أجل التّـسـوية بينها وبين أسماء اللّـه تعالى كما نهوا أن يـحـلفوا بآبائهم . وإذا قال الحالف : وأمانة اللّـه كانت يميننا عند أبي حنيفة والشّـافعي رضي اللّـه عنهما لا يـعـدّها يميننا